

5102 21 9 الرسالة للشافعي باب الاجماع والقياس للشيخ

مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين. سبحان الله وما انا من المشركين
تفضل باب الاجماع الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم
اللهم بارك في شيخنا وفي الحاضرين. وفيك يا رب وفيك يا رب. قال الامام الشافعي رحمه الله باب الاجماع قال الشافعي فقال لي
قائل قد فهمت مذهبك في احكام الله
ثم احكام رسوله وان من قبل وان من قبل عن رسول الله فعن الله قبل بان الله افترض طاعة رسوله وقامت الحجة بما قلت بالا يحل
لمسلم علم كتابا ولا سنة
ان يقول بخلاف واحد منهما وعلمت ان الله ان هذا فرض الله فما حجتك في ان تتبع ما اجتمع الناس عليه مما ليس فيه نص حكم
الله ولم يحكوه عن النبي صلى الله عليه وسلم
اتزعم ما يقول غيرك ان اجماعهم لا يكون ايدا الا على سنة ثابتة وان لم يحكوها قال فقلت له اما ما اجتمعوا عليه فذكروا انه حكاية
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فكما قالوا
ان شاء الله واما ما لم يحكوه فاحتمل ان يكون قالوا حكاية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتمل غيره ولا يجوز ان نعهده له
حكاية لانه لا يجوز ان يحكى الا مسموعا
ولا يجوز ان يحكى شيئا بتوهم يحكى شيئا لا تأتي يا اما تضبطها يجوز ان يحكي. ايوه ان يحكي شيئا بتوهمه ان يحكى شيء بتوهم
يمكن فيه غير ما قال
مم. هي فيها الوجه لا يجوز ان يحكي الا مسموعا ولا يجوز ان يحكي شيئا بتوهم يمكن فيه غير مقال. تفضل فكنا نقول بما قالوا به
اتباعا لهم ونعلم انهم اذا كانت
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعزب عن عامتهم وقد تعزب عن بعضهم ونعلم ان عامة ان عامتهم لا تجتمع على خلاف لسنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولا على
وان شاء الله فان قال فهل من شيء يدل على ذلك وتشده به؟ قيل اخبرنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن الرحمن بن عبدالله بن
مسعود عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نضر الله عبدا
قال اخبرنا سفيان عن عبدالله بن ابي ليبيد عن ابن سليمان ابن يسار عن ابيه ان عمر بن الخطاب خطب الناس بالجابية فقال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قام لله فينا كما قام فيكم
فقال اكرموا اصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب حتى ان الرجل ليحلف ولا يستحلف ويشهد ولا يستشهد الا
فمن سره بحجة جنتي فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الفذ وهو من اللاتنين ابعده. وليخلون رجل بامرأة فان
الشيطان فارتهم ومن سرته حسنته وساءته سيئاته فهو مؤمن قال فما معنا امر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم جماعتهم قلت لا
معنى له الا واحد قال فكيف لا الا واحدا
قلت فان كانت جماعتهم متفرقة في البلدان فلا يقدر احد ان يلزم جماعة ابدان قوم متفرقين وقد وجدت الابدان تكون مجتمعة من
المسلمين والكافرين والاتقياء والفجار فلم يكن في لزوم الابدان معنى لانه لا يمكن وان اجتماع الابدان لا يصنع شيئا فلم يكن للزوم
جماعته
معنى الا ما عليهم جماعتهم من التحليل والتحريم والطاعة فيهما ومن قال بما تقول به جماعة المسلمين فقد لزم جماعتهم. ومن
خالف ما تقول به جماعة المسلمين فقد خالف جماعتهم التي امر بلزومها وانما تكون الغفلة في الفرقة فاما الجماعة فلا يكون فيها
كافة غفلة عن
معنى كتاب ولا سنة ولا قياس ان شاء الله الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد الحديث الذي استدل به فقط في هذا
الباب في هذا المقام وهو حديث عمر والشاهد منه
فمن سره بحجة الجنة فليلزم الجماعة وهذا الحديث من كل طريقه فيه مقال لكن على اية حال قد يحسن بمجموعها او يصحح
بمجموعها فلا تخلو طريق له من مقال لكن يصحح او يحسن بمجموعها

لكن الباب بهذه الطريقة ظني انه سيدخل امورا وادلة تخص هذا الباب في الباب الذي يليه. وظني ان الذي يحقق الكتاب وهم اذ اثبت باب الاجماع وبعده بعد ما قرأ اثبت باب القياس. ظني والله اعلم انه ستأتي ادلة تعزز ما بوب له او ما بوئب له بباب الاجماع غير هذا الذي قد ذكر نعم في بعض النسخ. وهو يقول في بعض المطبوع نعم اخذنا عناوين يعني مؤدى كلامك يعني ان العناوين ليست من كلام الامام الشافعي فلعله يورد في باب اخر لان انا اعرف ان من استدلالات الامام الشافعي على حجية الاجماع الاية الكريمة فمن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين ان نوله ما تولى هذا اعرف ينقل دوما عن الشافعي في هذا الباب ما ادري لماذا هذا الاقتضاء في في هذا المقام وهو مقام يحتاج الى تعزيز والى ادلة اكثر والله اعلم نعم ما اعرف اشار الشيخ احمد الذي زاده. جزاك الله خيرا